

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 10 ذي القعده 1446 (8 مאי 2025) والذي منح أجل (10) أيام للأغيار المعنين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية؛ وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 5 ذي الحجة 1446 (20 يونيو 2025)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الله قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذلك للخلاصات والتوصيات المتباينة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 14 من ذي الحجة 1446 (11 يونيو 2025)؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق بيع وشراء (SPA) مبرم من قبل أطراف العملية بتاريخ 8 أبريل 2025 ينص على اقتناء شركة «Kairos Bidco AB» لمجموع رأس المال شركة «Karo Intressenter Holding AB» والشركات التابعة لها؛

وحيث إن مرأبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التتحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المتعلقة بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي، والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

قرار مجلس المنافسة عدد 89/ق/ 2025 صادر في 14 من ذي الحجة 1446 (11 يونيو 2025) المتعلق بتولي شركة «Kairos Bidco AB» المراقبة الحصرية لشركة «Karo Intressenter Holding AB» والشركات التابعة لها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 14 من ذي الحجة 1446 (11 يونيو 2025) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 66/ع.ت.إ/ 2025 بتاريخ 4 ذي القعده 1446 (2 مאי 2025) والمتعلق باقتناء شركة «Kairos Bidco AB» لمجموع رأس المال شركة «Karo Intressenter Holding AB» والشركات التابعة لها؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياد رقم 073/2025 بتاريخ 8 ذي القعده 1446 (6 مאי 2025) والقاضي بتعيين السيد هشام الشاعر مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 10 ذي القعده 1446 (8 مאי 2025)؛

- الجهة المستهدفة : «Karo Intressenter Holding AB» هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون السويدي، ومسجلة تحت رقم 559180-2052، يقع مقرها الاجتماعي بـ c/o Karo Healthcare AB, Box 16184, 103 24 Stockholm, Suède. وهي تعمل في القطاع الاستهلاكي للرعاية الصحية، وتقدم مجموعة متنوعة من المنتجات اليومية عبر فئات مختلفة مثل صحة الجلد والبشرة وصحة القدمين والصحة الجميلة وصحة الجهاز الهضمي والرفاهية وعلاج الألم والسعال والبرد ومنتجات متخصصة :

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي يهدف، من جهة، إلى تحقيق عوائد استثمارية مهمة لفائدة الجهة المقتنية، ومن جهة أخرى، إلى تمكين الجهة المستهدفة من الاستفادة من خبرات واستثمارات هذه الأخيرة، بما من شأنه دعم توضعيها الاستراتيجي وتعزيز قدراتها التوسعية داخل قطاعات نشاطها الإنتاجي :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتوج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمته، حيث تعرّف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموضع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصورة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توريد مُنتجات التجميل والرفاهية (fourniture de produits de beauté et de bien-être) إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة، فإنه يمكن أن يبقى تحديد السوق المرجعية المعنية مفتوحاً :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، ونظراً لطبيعة وخصائص العرض والطلب داخلها، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني. إلا أنه ونظراً لكون العملية لن يكون لها تأثير سلبي على المنافسة، فإن السوق الجغرافية يمكن أن تبقى مفتوحة دون الحاجة لتحديد أدق :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق باقتناء شركة «Kairos Bidco AB» المجموع رأسمال شركة «KKR & Co Inc.» والشركات التابعة لها، مما سيتمكنها من توسيع المراقبة الحصرية للشركة المستهدفة والشركات التابعة لها، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمته :

وحيث إن هذه العملية تخضع لالتزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمته، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الأعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بال المغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الأعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتميمته :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- الجهة المقتنية بصفة مباشرة : هي شركة «Kairos BidCo AB» هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون السويدي، رقم تسجيلها 559497-7471. يقع مقرها الاجتماعي بـ c/o TMF Sweden AB, Vasagatan 38, SE-111 20 Stockholm, Suède وقد تم تأسيسها خصيصاً لغرض هذا الاقتناء، وهي مملوكة بالكامل بشكل غير مباشر لصناديق الاستثمار وأو حسابات مختلف الشركات التابعة لشركة «KKR & Co»، والتي تستشيرها أو تخضع لإدارتها. حيث تمتلك هذه الأخيرة مساهمات في عدة شركات تنشط بطريقة غير مباشرة بالمغرب في قطاعات مختلفة :

- الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة : «KKR & Co Inc» تأسست شركة «KKR» بموجب قوانين ولاية Delaware الأمريكية، وهي مسجلة في السجل التجاري رقم 6284582، ويعُّق مقرها الاجتماعي بـ c/o Maples Fiduciary Services (Delaware) Inc, 4001 Kennett Pike, Suite 302, Wilmington, Delaware 19807, USA وهي شركة استثمار عالمية مدرجة في بورصة نيويورك للأوراق المالية (NYSE) توفر حلولاً بديلة لإدارة الأصول وحلول متعلقة بأسواق الرساميل والتأمين. وتدير صناديق الاستثمار التي تستثمر في الأسهم الخاصة والانتمان والأصول العقارية، ولديها شركاء استراتيجيون يذرون صناديق استثمارية :

قرر ما يلي :

**المادة الأولى**

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 66/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 4 ذي القعدة 1446 (2 مايو 2025) يستوفي الشروط القانونية.

**المادة الثانية**

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Kairos Bidco AB» المراقبة الحصرية لشركة «Karo Intressenter Holding AB»

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 14 من ذي الحجة 1446 (11 يونيو 2025). طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه، برئاسة السيد عادل بوكيبر، وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات :

عادل بوكيبر.

رشيد بنعلي.

عبد السلام بنعبو.

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، خلصت إلى أن عملية التركيز الاقتصادي المزمع القيام بها لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتي سلبي على المنافسة في السوق المعنية، نظراً لعدم وجود أي ترابط أفقي بين أنشطة الشركتين، طرفي عملية التركيز، كون أن الجهة المقتنية تم تأسيسها خصيصاً لغرض عملية الاقتناء، ولم يسبق لها أن قامت ولا تقوم حالياً بأي نشاط تجاري. كما أن الشركة الأم لا تنشط بالمغرب في السوق المعنية ؛

وبالتالي فإن إنجاز هذه العملية لن يتربّع عنه أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق لأطراف العملية من شأنه أن يخلق وضعًا مهينًا داخلها. كما أن السوق المرجعية والأسواق المرتبطة بها تعرف تدخل عدد كافٍ من المنافسين ؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية المعنية أو في جزء مهم منها،